لا لنفسها كما مر فتحقق عمومه لا يتوقف على كونه جامعا للمقدمة **قوله** يضر بضم الباء مضارع
اضر الرباعي ولا يجوز الفتح لان المفتوح متعد بنفسه لا بالباء تامل **قوله** ففيه ما فيه اشار
الى ان هذا لا يتم الا على تقرير كون السند اعم مطلقا من نقيض المقدمة الممنوعة ومن نفسها
وهو قليل لا يكاد يوجد في كلام العقلا كما اذا قال المعلل هذا ليس بضاحك لانه ليس بانسان
فقال السائل لا نسلم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون موجودا فانه كونه موجودا الذي
استند به التاليل اعم مطلقا من نفس الممنوع وهو كونه ليس بانسان ومن نقيض المجموع وهو
كونه انسانا لصدق الموجود بالانسان وغير الانسان اما على تقدير كونه اعم من وجه
من نفس المقدمة الممنوعة كما هو الغالب كان تبدل في المثال المذكور موجودا بالحيوان فلا
يتم اذ لا يضر فهم المعلل اصلا ذكره للرعشي **قوله** او نقض عطف على منع **قوله**
وههنا محمول على ظاهره اي الاسناد ههنا محمول على ظاهره لا تاويل فيه لتعلق النقض
بمجموع الدليل بخلاف قوله سابقا منع كما مر وهذا مبني على ما هو المشهور من ان
النقض الاجمالي ابطال بمجموع الدليل وذهب الرازي الى انه ابطال مقدمة غير معينة
فيحتاج الى التاويل السابق لكن المضه والنقض على الاول **قوله** وههنا سوال لم يجاب عنه
بانا لا نسلم ان المراد بالتخلف تخلف الحكم فقط بل مطلق التخلف الشامل لتخلف الصحة لا ستلزام
فساد آخر سلمنا ذلك لكن لا نسلم ان المراد بالحكم الدعوى فقط بل الحكم اللازم للدليل مطلقا
سلمنا ذلك لكن لا نسلم ان في العبارة ما يقتضي الحصر وعلى تسليمه فلا نسلم ان نقول هنا اصطلاح
ولا مشاحة في الاصطلاح **قوله** اما تخلف الحكم راجع لقوله يقال والقول لا جرم لك
قد يحتاج عدم الصحة معه الى الدليل وقد يكون بديهيا اما لو جعل راجعا الى قوله غير
صحيح كان كلامه قاصرا على النظري الا ان يجعل بالنسبة للبديهي تنبيها وقد يقال اذا
كان عدم الصحة بديهيا كان الدليل مستلزما فسادا وهو مخالفته بداهة العقل فهو
داخل في القسم الثاني فلا قصور على هذا ايضه **قوله** فسادا آخر كالدور والتسلسل
قوله ولو فسر اي الضمير **قوله** على ما قيل قايله السيد **قوله** لاختل سياق الكلام
لاختلال مرجع الضمائر وايضه المعارضة اي بالمعنى المناسب لقول المضه بدليل الخلاف
وهو مقابلة الدليل بدليل الخلاف اما بمعنى اقامة الدليل على خلاف ما اقام عليه
الخصم الدليل فليست ظه في الدليل دون المدعى لكن هذا المعنى لا يناسب قول المضه
بدليل الخلاف **قوله** ونقيضه عطف تفسير والمراد ما يدل على النقيض ولو لزوما كما اذا
دل على مساوي النقيض او الاخص منه والمثل الثلاثة فنقول اذا ادعى المعلل لا نسانية شيء
واستدل عليه فعارضه السايل لها ما باثبات انسانيته او باثبات ضاحكيته او باثبات انه
زنجي

زنجي كان يقول في الاول هذا ناطق وكل ناطق انسان وفي الثاني هذا ناطق وكل ناطق ضاحك
وفي الثالث هذا اديمي اسود وكل اديمي اسود زنجي **قوله** عين دليل المعلل اي لا من جميع
الوجوه والا لم تتصور المعارضة بينهما بل باعتبار الصورة وغالب المادة كالصغرى والحد الاوسط
مثاله ان يقول الفلسفي العالم قديم لانه اثر القديم ولا شيء من اثر القديم بحادث فيقول السني
العالم حادث لانه اثر القديم ولا شيء من اثر القديم بقديم **قوله** العامة الورود معنى عموم
ورودها انه يستدل بها على كل شيء حتى النقيضين كان يقال هذا الشيء الذي وجوده وعدمه
مستلزمان للطلوب اما ان يكون موجودا او معدوما وايا ما كان يثبت المطلوب فاذا استدل
به الفلسفي على قدم العالم فيستدل به على حدوثه معارضة له به ورده التحقيقي ان يقال
نختار انه معدوم ولا نسلم ثبوت المطلوب لانا نختار انه معدوم ذاته وصفته التي
استلزامه عدم المطلوب ذكره للرعشي **قوله** قبلا لانه قلب دليل المستدل دليلا له **قوله**
او كان صورته كصورته اي مع اختلاف المادة والمراد باتحاد الصورة ان يكون الدليلان
من الضرب الاول من الشكل الاول مثلا **قوله** بالمثل بتماثل الدليلين صورة مثالها
الوضوء عبادة وكل عبادة تحتاج الى نية فيقول المعارض الوضوء نظافة وكل نظافة مستغنية
عن النية **قوله** والا اي والا يكن دليل المعارض عين دليل المعلل ولا بصورته بان
يتحد مادة لا صورة او يختلفا مادة وصورة فمعارضة بالغير فهي قسمان فالاول كان
يستدل المعلل على ما ادعاه بمغالطة عامة الورود فيعارضه القايل باراءة تلك المغالطة
دليلا على نقيض مدعى المعلل بصورة اخرى غير الصورة التي اختارها المعلل والثاني
كان يقول المعارض في المثال المتقدم الوضوء نظافة ولا شيء من النظافة يحتاج الى النية
وانما اقتضى الاتحاد في الصورة المثلية دون الاتحاد في المادة مع ان كلا منهما جزء الدليل
لان الصورة اشرف لان بها وجود الشيء بالفعل بخلاف المادة بالقوة **قوله** ولما كان ذكر
اشار الى ان الفاء فصيحة وعليه اعترض من وجهين احدهما ان لما لا يجاب بالفاء كما
هو منصوص ثانيهما ان العطف مغاير فهو اولى لعدم احواجه الى تقدير والمعطوف عليه
قوله منع الخ وفايدة الفاء التنبيه على ان صيرورته مانعا انما يكون بعد وظايف الخصم
الاول **قوله** صرت مانعا اي متمكنا من المنع والخطاب للمعلل كما اشار اليه الشارح **قوله** اي
سايلا حمل للمنع على المعنى الاعم الصادق بالوظايف الثلاثة **قوله** فامر غير معتد به
اي لا تعللا لوقوعه في محاورات المحققين ولا عقلا لجواز ان الدليل الثاني للمعلل انما تفكر
عدم اظهريته انضم الى دليله الاول فتحصل له قوة على المعارضة **قوله** على المناقضة
اي المانع بالمعنى الاخص **قوله** وهو الظاهر اي من اللفظ لانه الشايع والمتبادر اليه

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)